كله ويوخذ منه وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام
واستحالة الكذب والالم يكونوا هم رسلا منا مولانا

التصديق بجميع ما جاءبه فعند التحقيق يدخل في قولنا محمد
رسول الله الايمان بجميع الالهيات اي ما يتعلق بالالهم وجميع
النبوات اي ما يتعلق بالانبيا وجميع السمعيات عن سوال القبر
وعذابه والجنة والنار وغير ذلك قوله كله تاكيد للعموم المستفاد
من جميع قوله ويوخذ منه وجوب صدق الرسل الخ اي لانه
عليه الصلاة والسلام جاء بذلك ويلزم من التصديق برسالته
التصديق بجميع ما جاءبه وقد صرح المص هنا بوجوب الصدق
واستحالة الكذب واشار الى استحالة الخيانة والكتمان بقوله
واستحالة فعل المنهيات كلها ويلزم من استحالة الخيانة
وجوب الامانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ فعلم من
من ذلك الواجب في حق الرسل وكذا المستحيل وسيذكر الجايز
نتدبر قوله واستحالة الكذب عليهم من عطف اللازم على
الملزوم لانه يلزم من وجوب الصدق استحالة الكذب كما
لا يخفى قوله والالم يكونوا الخ اي والا يجب الصدق لهم واستحيل
الكذب عليهم لم يكونوا الخ ووجه ذلك ان الله تعالى قد اخبر
بصدقهم بخلق المعجزة على ايديهم ويجب ان يكون خبره تعالى
على وفق علمه وهو عالم بكل شي فينلزم من ذلك وجوب
الصدق لهم واستحالة الكذب عليهم قوله العالم بالخفيات اشارة
الى بيان وجه الملازمة في قوله والالم يكونوا الخ كما تقدم
والخفيات غوامض الامور ومشكلاتها ولا يخفى انه اذا كان
عالما بالخفيات كان عالما بالجليات الظاهرات من باب اولى
وتقسيم الامور الى خفيات وجليات انما هو بالنسبة الينا واما
بالنسبة الله تعالى فكل الامور جليات على حد سوا قوله واستحالة
فعل المنهيات كلها اي الشاملة للخيانة والكتمان ويلزم من استحالة
الخيانة وجوب الامانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ

العالم بالخفيات جل وعز واستحالة فعل المنهيات كلها لانهم ارسلوا ليبلغوا الخلق

ولقد

باقوالهم وافعالهم وسكوتهم فيلزم ان لا يكونوا في جميعها
مخالفة لامر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع

الخلق وافهمهم

وقد صرح قبل بوجوب الصدق واستحالة الكذب عليهم وعلل
المص انما فعل ذلك لان مدار الرسالة على الاخبار عن الله فاخا
الى ذكر ما يتعلق بالخبر وهو الصدق والكذب بالمطابقة بخلاف
غيرها وايضا اللفظ الذي ذكره يدل على مستحيلين وهما
الخيانة والكتمان وعلى واجبين وهما الامانة والتبليغ فكان
احصر من ذكر الواجبين ثم المستحيلين قوله باقوالهم اي كقوله
صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقوله وافعالهم
اي كتوضيه صلى الله عليه وسلم وغسله وقوله وسكوتهم
اي كسكوته صلى الله عليه وسلم على ابن عمر لما قال بحضرته
اكلت لما يستان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال
فاقره صلى الله عليه وسلم وهو لا يقر على خطا وان صدر
من غير مكلف لان السكوت عليه وان لم يأثم به يوهم من جهل
حكم ذلك جوازه نعم ان كان من صدر عنه ذلك كافر اخلت
معاندته لرصلى الله عليه وسلم والحال لا يحتمل النسخ لم
يدل سكوته على جوازه قوله فيلزم ان لا يكونوا الخ اي لانه
لو علم الله تعالى ان يكون فيها مخالفة لامره تعالى لما ارسلهم
ليعلموا الخلق باقوالهم وافعالهم وسكوتهم والا لكان تعالى
امرا بالاقتداء بهم في تلك المخالفة وهو باطل لانه تعالى لا يامر
الا بالطاعة قوله على سر وحيه اي على وحيه السر فهو من
اضافة الصفة للموصوف وتحتمل الاضافة للبيان اي على
سر هو وحيه والمراد بالوحي هنا الموحى به وهو الاحكام التي
جات بها الرسل قوله ويوخذ منه جواز الاعراض عنهم
لانه انما اثبت له الرسالة لا الالوهية ولا الملايكة وكذا الخوانه
المرسلون وح فلا يمنع في حقهم الا ما يقدح في مرتبة الرسالة
وتلك الاعراض لا تقدح فيها كما اشار لذلك بقوله اذ ذاك

على سر وحيه

ويوخذ منه جواز الاعراض البشرية عليهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)